

346949 - لا يمكنه العمل في الشركة إلا بدفع مبلغ بحجة أنهم يختبرونه لمدة ثلاثة أشهر وإذا فشل خسر المال

السؤال

لدي استفسار بشأن التجارة الإلكترونية، هناك موقع يقدم لي فرصة عمل، ومبلغا ماديا للعمل تحت إمرتهم، مقابل أن تتوفر في الشخص المهارات والإمكانيات المطلوبة من قبلهم، وليتمكنوا من معرفة هل أنت كفؤ بالعمل معهم أم لا، يختبرونك لمدة ٩٠ يوما، الاختبار قيمته ١٧٥ دولار على شكل ضمان في حال النجاح يردون للشخص الضمان، وفي حال الفشل يستقطعونه من الشخص. فهل يوجد مشكلة شرعية بشأن هذه المعاملة؟

الإجابة المفصلة

هذه صورة من صور القمار والميسر، وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضِدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾. المائدة/90، 91.

والميسر: عُرم محقق، وُعْنم محتمل.

قال البجيرمي رحمه الله: "والميسر: هو القمار وهو ما يكون فعله مترددا بين أن يغنم وأن يغرم" انتهى من "حاشية البجيرمي على شرح المنهج" (4/376).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "فهذا الميسر - وهو كل معاملة دائرة بين الغرم والغنم - لا يدرى فيها المعامل هل يكون غانما أو يكون غارما، كله محرم بل هو من كبائر الذنوب ولا يخفى على الإنسان قبحة إذا رأى أن الله تعالى قرنه بعبادة الأصنام وبالخمر والأزلام" انتهى من "فتاوى إسلامية" (4/441).

فالداخل هنا يغرم 175 دولارا، على أمل أن يقبل ويغنم الوظيفة، وقد يحصل هذا وقد لا يحصل.

وعامة الشركات تجعل للموظف فترة اختبار وتجربة لكن تدفع له الأجرة، لا أن يدفع هو المال!

فهذه طريقة واضحة للنصب والاحتيال، فما الذي يجبر الشركة على قبول الموظف في نهاية الأمر، فيمكنها الادعاء أنه لم ينجح في الاختبار، أو أن تضع نقاطا يفشل فيها الموظف غالبا، وبهذا يمكنها جمع آلاف الدولارات من هذه المقامرة.

والحاصل أنه لا يجوز الدخول في هذا الاختبار إلا أن يكون مجانا، بشرط انضباط معاملات الشركة بالشرع.

والله أعلم.